

سنن البيهقي الكبرى

10361 - أخبرناه علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن جعفر ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن الوليد الفحام قالا ثنا عبد الوهاب هو بن عطاء أنا سعيد عن أيوب عن نافع عن بن عمر عن النبي A أنه قال Y أيما رجل باع نخلا قد أبرت فثمرتها لرهبها الأول إلا أن يشترط المبتاع قال وقضى عمر بن الخطاب Bه أيما رجل باع مملوكا له مال فماله لربه الأول إلا أن يشترط المبتاع ورواه سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي A في النخل والعبد جميعا وذلك يرد في موضعه إن شاء الله تعالى